

وكونه بغيرها خلاف الاصل في الغالب **فصل قوله** ولا يجوز تخالفهما
في الاعراب لا يرد على هذا محضه خرب بكسر خرب لانه تابع للمعنونة والقرابة
تندبر على ما حرره الدماميني ولا يرد على عدم جواز التخالف في الاعراب
والتصريف والتثنية والفتحة المقطوع لعدم تقييده فيهما لانه بعد القطع
لا يسمى نعمتا حقيقة بل مجازا باعتبار ما كان نعم يستثنى من الاخر ما سياتي
في التمامين نحو اهلنا لا يجزى بار حلا كرميا اقبل بعين **قوله** كان هر
للتعريف يقتضي الي اخره لورد على ذلك ان البدل والمبداء منه يجوز
تخالفهما لانه قد يقصد بهما الايضاح واجيب بان الفتحة والمنقوت
ولحد الذاتية دائما بخلاف البدل والمبدل منهما لتغايرها ذاتا في اعداد
كل من كل رجل هو على اخواته وايضا البدل على غير تكرر الاحاطة وكان من
جمله اخري **قوله** او المجازين لا ينافي في هذا اما التمسك من ان الفتحة اما
حقيقي او سببي وجمل كل ما يرفع الضمير حقيقيا لان المراد بالحقيقي
ما قابل السببي سواء كان الامتنان فيه حقيقيا او مجازيا كما بينه الضارح
بعد **قوله** باعتبار حاله في التذكير الى اخره قال الدماميني كان ينبغي له
ان يقول والافراد ايضا يستثنى من ذلك شيان في المحصر نظر لان ظهور
العدد يفيد في تمام السيار وتعي اشيا مستثناة كما بيناه في حواشينا لانه
ومن ذلك صفة من كرم لا يعقل قال ابن الحاجب في امل في القرآن انما لها
بالخيار ان شئت عاملتها بمعاملة الجمع الموثق وان شئت عاملتها بمعاملة
الفرد الموثق فيقول هذه الكتب افاضل وافضلنا والفضل والفضلي
فان افاضل على لفظه في التذكير والفضلنا والفضل اجزاه مجزى جمع
الموثق لكونه لا يعقل والتعقل اجزاه مجزى الجملة وهذه اجاز في
الصفات والاحبار والاحوال ولذلك جاء اخر نعمتا للاجرام يعني في
قوله نمدة من ايام اخر لولا ذلك لم يستقم ولذلك توتلت جاني رجال

ورجال

ورجال اخر لم يجز حتى تقولوا واخر واخر وانه من يعقل انتهى وصح
بمعاملة جمع ما لا يعقل من المذكور بمعاملة الموثق **قوله** تعالى اموالكم التي
جعل الله في حقها اجرام مجزى وقرارة اللواتي شذروا من معاملته بمعاملة جمع
الموثق ونظيره الآية على قراءة الجمهور **قوله** ابن الحاجب في الساندة التمسك
علم باصول يعرفها احوال ابيه الكمال التي ليست باعرابا وانما وضع كما
قال الدماميني استسكاله لعدم تطابق الموصوف والصفة لان الاحوال
جمع حال والتي للواحدة ولم يستحضر اليه ما يعني هذه الآية على قراءة
الجمهور وانما لا يستشهد بها نظير كلام ابن الحاجب **قوله** التخصيص
على المعاني يعرف له احوال اللفظ العربي التي لها نطق يقتضي
الكل واذا عرفت هذه امرنا حسن قولي وان كان فيه حشو لكنه نكر
جمع المذكور على ليس يعقل في بفتوته في السائر الخالص العربي يجوز
صاح وجوه كلاما سمعت وكلاوجه له ميل الى سبب فان نظرا الى لفظ
جمعنا فان جمع المذكور باذا الفضل والادب والجماعة ان راعت جيت
به كما يجي مع الاثني للعجب فبا التي نقتة اموالكم واتت معه وده بعد ايام
ولم يعبه وان تعامله كالجمع الموثق لم يخالفها على ان كنت غم غني فاجمع
على فعليات ان اردت وان ترد على فعل با على الرب ومن هنا فضل المعدول
جبه نعمتا للفظ الميم بل اريد بجمع معدودة بالشاخي به نعمتا لها واد
في اشرف الكتب والمحال كالنعت والاختيار مثل ما حفظ ولا تقترب باذا
على الكتب **قوله** ولكنهم خالفوا الى اخره فيه اشارة الى الاعتراض على إطلاق
قوله الناظر كالفعل المقتضي لانه لا يجزى جمع تسمى لكون الفعل كذا مع
ان جمع التسمية انحصر من الافراد **قوله** انما كان الاسم المرفوع بالوصف
الاحتراف لا الزماني وسواها الموصوف جمعها او غير ما يجوز جعله معدودا لانه
وقاعدتين **قوله** وفضل اخر و قال الزرقاني ظاهر هذه العتول ه